

وسائل الشيعة

[243] محمد بن أبي حمزة، عن معاوية بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يغتسل بصاع، وإذا كان معه بعض نسائه يغتسل بصاع ومد. [2052] 4 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زرارة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): اغتسل رسول الله (صلى الله عليه وآله) هو وزوجته من خمسة أمداد من إناء واحد، فقال له زرارة: كيف صنع؟ فقال: بدأ هو ف ضرب بيده الماء قبلها فأنقى فرجه، ثم ضربت هي فأنقت فرجها. ثم أفاض هو وأفاضت هي على نفسها حتى فرغا، وكان الذي اغتسل به النبي (صلى الله عليه وآله) ثلاثة أمداد والذي اغتسلت به مدين، وإنما أجزأ عنهما لانهما أشركا فيه جميعا، ومن انفرد بالغسل وحده فلا بد له من صاع. [2053] 5 - ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، ومحمد بن مسلم، وأبي بصير، عن أبي جعفر، وأبي عبد الله (عليهما السلام) أنهما قالوا: توضأ رسول الله (صلى الله عليه وآله) بمد واغتسل بصاع، ثم قال: اغتسل هو وزوجته بخمسة أمداد. وذكر الحديث. [2054] 6 - الحسن بن محمد بن الحسن الطوسي في مجالسه، عن أبيه، عن محمد بن محمد بن مخلد، عن محمد بن عمرو الرزاز، عن حامد بن سهل، عن أبي غسان، عن شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن ميمونة قالت: أجنبت أنا ورسول الله (صلى الله عليه وآله) فاغتسلت من جفنة وفضلت فيها فضلة فجاء رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاغتسل منها، فقلت: يا رسول الله إنها فضلة مني، أو قالت: _____ 4 - الفقيه 1: 23 / 72، وأورد ذيله في الحديث 1 من الباب 31 من أبواب الجنابة. 5 - التهذيب 1: 370 / 1130. 6 - أمالي الطوسي 2: 6، وأورده في الحديث 6 من الباب 7 من أبواب الاسار. (1) ليس في المصدر. راجع التعليقة على الحديث 6 من الباب 7 من أبواب الاسار. (*)